

7045 - حكم من مرض في رمضان ومات ولم يصم - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

تقول كانت لدي ابنة اصيبت بمرض في بداية شهر رمضان ولم تصم غير ثلاثة ايام. واستمر معها هذا حتى بداية محرم ثم توفيت.

السؤال هل يجب علينا صيام رمضان بدلا عنها؟ وهل الذي يصوم عنها واحد فقط - [00:00:00](#)

ام انه ممكن ان يشارك الوالدة والابناء في قضاء الصيام عنها مأجورين اذا كانت ماتت وهي عاجزة عن الصوم عن المرض فلا شيء عليها ولا يصام عنها لانها معذورة والله يقول سبحانه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يعني بعد الشفاء وبعد السفر -

[00:00:20](#)

اما ان كانت شوف جات وتساهلت حتى مضت الايام التي تستطيع فيها الصيام فانه يشرع لاقاربها ان يصوموا عنها لقول النبي صلى

الله عليه وسلم من مات وعليه صيام صام عنه وليه يعني قربه - [00:00:41](#)

امها واخواتها واخوانها لا بأس اذا صاموا عنها ولو اشتركوا في ذلك فاذا كان عليها مثلا عشرين يوما لكان عليها عشرون يوما فصاموا

عنها صام كل واحد خمسة اربعة صام كل خمسة - [00:00:58](#)

او خمسة صام كل واحد اربعة او عشرة صام كل واحد يومين فلا بأس اما اذا كانت ماتت وهي في مرضها فلا شيء عليها ولا يصام

عنها جزاكم الله خيرا سماحة - [00:01:15](#)